الفصل السادس

الدور التربوى لوسائل الإعلام فى الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى

- تمهيد .
- واقع الإعلام فى الدول الإسلامية .
- الأهداف العامة للنظام الإعلامى الإسلامى .
- المادة الإعلامية والجريمة .
- الدور الإيجابى للإعلام الإسلامى فى مجال الوقاية من الجريمة .
- القواعد التى يجب على الإعلامى المسلم مراعاتها عند نشر خبر الجريمة .
- كيفية تحقيق الدور الإسلامى لوسائل الإعلام فى مجال الوقاية من الجريمة على أرض الواقع .

الدور التربوي لوسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة من منظور إسلامي

تمهيد:

تتميز وسائل الإعلام بمميزات كثيرة قد لا تتوفر لدى غيرها من مؤسسات التربية، ذلك أن وسائل الإعلام تُعد الأكثر إثارةً وجاذبيةً، كما أنها الأكثر انتشاراً، وتتوفر لدى بعضها- كالتلفاز، والمذياع، والسينما، والمسرح- القدرة على مخاطبة قطاع الأميين ممن لا يُجيدون القراءة والكتابة.

وأدى توفر مثل هذه المميزات في وسائل الإعلام إلى لعبها دوراً بارزاً في مجال نشر القيم والأفكار والاتجاهات، وإبراز بعض الأنماط الثقافية السائدة في دول عديدة، وبالتالي ساعدت هذه الوسائل على تعريف أفراد مجتمع ما بعادات وقيم المجتمعات الأخرى من حولهم.

وقد أشار الدكتور "مصطفى رجب" إلى ضرورة التنسيق بين مؤسسات التربية الرسمية، وبين وسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة فقال: "إذا كانت المدرسة هي المؤسسة المباشرة للتربية والتعليم، فإن تأثيرها في تنمية الوقاية من الجريمة قد يتضاءل إذا كانت مؤسساتٌ أخرى - كوسائل الإعلام- تعمل في الاتجاه المضاد، فالمدرسة تلقن وتربي ولكنها لا تتميز بالجاذبية التي تتميز بها السينما، أو التلفاز، أو الإذاعة مثلاً. لذلك ينبغي ألا تغفل أية استراتيجية تربوية وقائية دور وسائل الإعلام، لأنها- بحكم طبيعتها- أكثر جاذبيةً وأكثر قدرةً على التأثير الجماهيري".[1]

ولعل من أهم عوامل تأثر النشئ بالمواد الإعلامية ما يلي:[2]

١- الاستيعاب: وهو امتصاص أو تشرب المواد المبثوثة في وسائل الإعلام، ويساعد على ذلك ما تتميز به المواد المبثوثة من مغريات فنية وأدبية وإخراجية.

٢- التقليد: ويظهر بصورة كبيرة لدى الصغار الذين يحاولون تقليد ما يعرض لهم من نماذج.

٣- التقمص: وهو حالةٌ نفسيةٌ اجتماعيةٌ تتوحد خلالها شخصية المشاهد أو القارئ مع النماذج التي تقدم له من خلال وسائل الإعلام.

---

(١) د. مصطفى رجب، مرجع سابق، ص ص ٦٥: ٦٦.

(٢) د. علي خليل أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص ١٧٩.

وقد اختلفت الآراء حول دور وسائل الإعلام في الوقاية من الجريمة فمن الباحثين والعلماء من يقول بالدور الإيجابي لوسائل الإعلام في الوقاية من الجريمة ويؤيد هذا الفريق ضرورة تناول موضوعات الجريمة في وسائل الإعلام المختلفة، لتوعية الجماهير وإقناعهم بأن الجريمة لا تفيد، وأنها تجلب الشر إلى الفرد والمجتمع.

فتناول أخبار الجريمة في الصحف والمجلات من شأنه تحقيق الردع بما يحمل من توجيه للجمهور بأن الجريمة لا تفيد، فالتركيز على أخبار القبض على المجرمين، والمحاكمات والعقوبات الرادعة يساعد على تحذير الجمهور من الإقدام على ارتكاب الجريمة.(١) خوفاً من أن يناهم مثل ما نال هؤلاء المجرمين.

كما يؤدي تناول موضوعات الجريمة في التليفزيون والسينما إلى التنفيس عن المشاعر العدوانية لدى المشاهد، فالتعرض للجرائم المصورة يمثل علاجاً نفسياً بالنسبة له، فهو يزيل الغضب والكراهية التي تكمن في داخله.(٢) هذا من وجهة النظر المؤيدة لنشر أخبار الجريمة وتناول موضوعاتها في وسائل الإعلام المختلفة.

وعلى الجانب الآخر هناك فريقٌ من الباحثين والعلماء لا يؤيد تناول موضوعات الجريمة في وسائل الإعلام، وحجتهم في ذلك أن تناول موضوعات الجريمة عبر وسائل الإعلام المختلفة، قد يؤدي إلى تقليد بعض الأفراد للسلوك الإجرامي الذي تتناوله تلك الوسائل.

وقد عارض الدكتور "عبد الحميد الشواربي" تناول وسائل الإعلام- وخصوصاً التلفاز- لموضوعات الجريمة بقوله:(٣) "فالحدث يتعلم على الشاشة فنون الجريمة، كما أن بعض الأفلام تثير فيه العدوانية أو جنسية تاشئة، كل ذلك يساعد على التشبع والتقمص، كما أن هناك أفلاماً تجمع مشاهد العنف والتعذيب والاختطاف والاحتجاز، وهي أفلامٌ يلفها جوٌّ من الإثارة الجنسية العالية، ومن البهيمية بحيث تتخلى المرأة عن كرامتها لتغدو مجرد موضوع مقاهرة.

وبرؤية الحدث المتجددة دوماً لهذه الأفلام، يندمج في طريق الجريمة والزيغ وتتم خطورة هذا التأثير عن طريق التشرب بموجب أن الحدث يميل إلى أن يتقمص بعض شخصيات الشاشة

---

(١) د. عدلي سيد محمد رضا، "تقويم أساليب تناول الجريمة في الصحافة والسينما والتليفزيون"، دراسات تربوية واجتماعية، المجلد الأول، العدد الثاني، يوليو ١٩٩٥ م، كلية التربية، جامعة حلوان، ص ١٠٠.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٧.

(٣) د. عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص ص ٢٠: ٢١.

الذين لفظهم المجتمع من حظيرته، وإن كانوا يثيرون التعاطف معهم لقوتهم وبهائهم، وكرمهم، وليؤس حالهم أحياناً".

وقد ذكر "وليم بنجر William Bonger" العالم الجنائي الهولندي أن هناك خطورة كبيرة، وأثراً سيئاً لنشر الجرائم، لأن ذلك من شأنه أن يثير ما أطلق عليه "غريزة المحاكاة" عند الإنسان.(١) فالتكثيف الإعلامي على مجال الجريمة قد يثير الفضول عند البعض، وما يترتب على هذا الفضول من مخاطر التجريب.(٢)

وفي إشارة إلى الكم الهائل من جرائم القتل التي يشاهدها الطفل على شاشة التليفزيون في المجتمع الأمريكي، ذكر الدكتور "أنور الشرقاوي" أن بعض الإحصائيات الأمريكية تقول بأن معدل ما يشاهده الطفل الأمريكي بين سن الخامسة والرابعة عشر من عمره يزيد على ثلاثة عشر ألف جريمة قتل، وفي دراسة تحليلية تناولت محطة تليفزيونية واحدة، وجد الباحث أن هذه المحطة عرضت (٣٣٤) جريمة قتل أوالشروع فيه خلال أسبوع واحد، وكان ذلك بمعدل (٨) جرائم في الدقيقة الواحدة من معدل عرض البرنامج الواحد.(٣) وهذا من شأنه أن يألف الطفل مشاهد القتل وإراقة الدماء، ويتعرف على الطرق والأساليب المختلفة المتبعة في مثل هذه الجرائم.

كذلك فقد ذكر "فردريك وثام F. Wetham" أن مقدار الكتب التي وزعت في أمريكا عام ١٩٥٤م قد بلغ تسعين مليون كتاباً شهرياً وأن معدل ما يقرأه الطفل الأمريكي الواحد هو ١٤,٥ كتاباً في الأسبوع، وتدور غالبية هذه الكتب حول الجريمة والعنف والرعب والسادية.(٤)

وقد لوحظ في أحد الأحياء في إحدى المدن الأمريكية كثرة حوادث إصابات الأطفال بجروح وكسور في مؤخرة الرأس، وبتحويل حالات متابعة إلى المستشفى القريب، لاحظ

---

(١) د. سامية حسن الساعاتي، مرجع سابق، ص ١١٣.

(٢) د. محي الدين حسين، "تدريب الإعلاميين وترشيد الإعلام"، الندوة القومية لمكافحة المخدرات وعلاج الإدمان، ٢٩-٣٠ أكتوبر ١٩٩٤م، (القاهرة: المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان، ١٩٩٤م)، ص٦٨.

(٣) د. أنور محمد الشرقاوي، مرجع سابق، ص ٢٠٠، عن:

- عدنان الدوري، أثر برامج العنف والجريمة على الناشئة: دراسة نظرية تحليلية، وزارة الإعلام، دولة الكويت، ١٩٧٧.

(٤) د. محمد سلامة غباري، مرجع سابق، ص ٩٢.

الجهاز الطبي فيها تشابه إصابات هؤلاء الأطفال، مما دعا هؤلاء الأطباء إلى إجراء بحثٍ عاجلٍ لمعرفة السبب، فظهر أن فيلماً معيناً شاهده الأطفال وتأثروا به، وكان بالفيلم مشهدٌ لشابٍ قوي الجسم، تعود أن ينتصر على زملائه بأن يطرح أحدهم أرضاً ثم يضرب مؤخرة رأسه في حافة رصيف الطريق.(١)

وقد جاء في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة ما يؤكد الأثر السلبي لتناول وسائل الإعلام لموضوع الجريمة، حيث أشارت عدة فقراتٍ من هذا التقرير إلى ذلك الأثر السلبي، ومن هذه الفقرات ما يلي:

- "ليس العنف الشكل الوحيد من أشكال السلوك المنحرف أو الجانح التي تصورها وسائط الإعلام الجماهيري. فيجوز أن يستعرض الأفراد نماذج سلوكيةً أخرى غير عنيفةٍ ولكنها منحرفة، وخاصة أثناء الفترات الحاسمة من التنشئة الاجتماعية لتصبح بذلك مندمجةً في بنية الشخصية، وتتضح هذه الكيفية الأمس لأنماط السلوك المنحرف والجانح عند المراهقين والبالغين، مثل إساءة استعمال العقاقير، والغش، والاحتيال".(٢)

- عرض وسائل الإعلام لمشاهد عن حياة الطبقات الراقية في المجتمع، يساعد على زيادة مستويات الإحباط لدى أفراد الطبقات الكادحة والمعدمة، فينشأ السلوك العدواني والإجرامي لدى أفراد هذه الطبقات كوسيلةٍ لتحقيق أهدافٍ لا يمكن تحقيقها في ضوء الواقع الذي تحياه تلك الطبقات وتوقعاتها للمستقبل.(٣)

كذلك يرى المعارضون لتناول أخبار الجريمة في وسائل الإعلام، أن هناك سلبياتٍ أخرى غير تقليد المشاهد للسلوك الإجرامي، وهذه السلبيات تنتج عن نشر أخبار الجريمة في الصحف والمجلات ومنها ما يلي:(٤)

١- أن نشر الجرائم يعوق العدالة ويجعل القضاء يتأثر بالرأي العام.

٢- يتنافى نشر صور الضحايا مع الذوق العام، ويُحدث أثراً نفسياً سيئاً لدى القارئ، كما أن نشر صور الجاني يفضحه على الملأ ويجعل بينه وبين مجتمعه حاجزاً نفسياً واجتماعياً مما يدفعه

---

(١) د. عبد العزيز كامل، الإعلام الديني والتربية، المسلم المعاصر، العدد ٣٢، (بيروت: موسسة المسلم المعاصر، ١٩٨٢ م)، ص ٧٦.

(٢) الأمم المتحدة، مرجع سابق، فقرة رقم ٤٠، ص ١٥.

(٣) المرجع السابق، فقرة رقم ٤١، ص ١١.

(٤) د. علي سيد محمد رضا، مرجع سابق، ص ١٠١.

بعد قضاء فترة العقوبة إلى أحد أمرين: إما العزلة والبعد عن الجماعة، أو العودة إلى مجال الجريمة مرةً أخرى بسبب رسوخ صورته كمجرمٍ لدى كثيرٍ من الناس.

وقد اتخذت مجموعةٌ من العلماء والباحثين موقفاً وسطاً بين المؤيدين لتناول أخبار الجريمة في وسائل الإعلام، والذين يرون في ذلك وقاية للمجتمع من الجريمة بتعريف الناس بأن الجريمة لا تفيد، وبين المعارضين لتناول أخبار الجريمة في وسائل الإعلام حتى لا يقلد بعض الأفراد ما تتناوله وسائل الإعلام من سلوكياتٍ إجرامية.

فقد ذهب البعض إلى أن وسائل الإعلام لا يمكن أن تكون السبب الوحيد وراء ارتكاب الجرائم، ولكنها تساعد على ارتكاب الجريمة في ظل توفر ظروفٍ مساعدةٍ نفسيةٍ واقتصاديةٍ واجتماعيةٍ لدى المجرم، وعليه فوسائل الإعلام يمكن أن تساعد على ظهور السلوك الإجرامي لدى الفرد إذا كان مهيأً لأن يكون مجرماً بتوفر الاستعداد لارتكاب الجريمة.[١]

فقد أسفرت نتائج بعض الدراسات التي قارنت بين أثر برامج الجريمة على الجانحين وغير الجانحين في أمريكا عن أن الطفل الذي يكون لديه اهتمامٌ بالجريمة يكون أكثر انجذاباً وإدراكاً لتفاصيلها من الشخص العادي.[٢]

يتضح مما سبق أن أصحاب هذا الاتجاه لا يجعلون من وسائل الإعلام السبب الوحيد وراء ارتكاب الجرائم، كما أنهم- في نفس الوقت- لا يبرأون ساحتها تماماً.

- **واقع الإعلام في الدول الإسلامية:**

ليس إعلام الدول العربية والإسلامية بأفضل حالٍ من الإعلام في الدول الأخرى التي لا تدين بالإسلام، في مجال الوقاية من الجريمة، ذلك لأن ما ذكره الباحث من سلبياتٍ للإعلام في دولة كالولايات المتحدة الأمريكية، يوجد ما يشابهها في كثيرٍ من دول العالم الإسلامي.

وقد عبّر الدكتور "محمد كمال الدين إمام" عن ذلك بقوله[٣]: "وقد عمقت وسائل الإعلام الهوة بين الشريعة والمجتمع، وساهمت مساهمةً فعالةً في قطع اللسان العربي، وتخريب الثقافات للمجتمعات الإسلامية، وفي ظل إعلام يجعل أهل الفن والكرة مُثلاً، والعلماء ورجال الفكر أُمثولةً، فإن مستقبل هذا المجتمع يكون في أيدٍ غير أمينة.

---

(١) المرجع السابق، ص ١١٤.

(٢) د. نجوى حافظ، مرجع سابق، ص ١٦.

(٣) د. محمد كمال الدين إمام، "الخلفية الفكرية والتشريعية والاجتماعية لاستبعاد تطبيق الشريعة الإسلامية"، المسلم المعاصر، العدد ٥٨، (بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٩١ م)، ص ص٧٤:٧٥.

وإذا أردنا لعودة إلى الشريعة الإسلامية من خلال تقنيات ذات فعالية اجتماعية، فلابد من العمل على الحد من موجات التخريب الثقافي، ووقف الطوفان الإعلامي الذي يقتلعنا من الجذور. ولابد من رسم استراتيجية إعلامية جديدة وعلى مستوى العالم الإسلامي كله، يتم على أساسها تغيير البنى الإعلامية لسياساتها العامة، وإنتاجها البرامجي. وحتى في خريطتها اليومية، فتنتقل من إعلام يدغدغ المشاعر، ويثير الغرائز، إلى إعلام يجعل التنمية البشرية، والتربية الأخلاقية والثقافة الإسلامية أهدافه المحورية التي يتحرك من أجلها".

وقد ندد المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة والدعاة- المنعقد في المدينة المنورة عام ١٣٩٧هـ - بالإعلام في الدول الإسلامية، حيث جاء في بيان المؤتمر ما يلي: "وينـدد المؤتمر بالهوة السحيقة التي تردى فيها إعلامنا- ولا يزال يتردى- عن علم القائمين به أو عليه، أو عن جهل منهم، فبدلاً من أن يكون الإعلام في الدول الإسلامية منبر دعوة للخير، ومنار إشعاع للحق صار صوت إفساد وسوط عذاب... وسكت القادة فأقروا بسكوتهم، أو جاوزوا ذلك فشجعوا وصمتوا ... وزُلزل الناس في إيمانهم وقيمهم ومُثلهم، ولم يعد الأمر يحتمل السكوت من الدعاة إلى الحق".[1]

وفي إشارة إلى واقع البرامج الدينية في التليفزيون المصري تبيّن من دراسة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ما يلي:[2]

- نسبة البرامج الدينية لإجمالي ساعات إرسال التليفزيون المصري بقنواته المختلفة هي ٣,٦٥%.
- أكثر من ٩٠% من هذه البرامج تُذاع في أوقات لا تمثل فترة ذروة كثافة المشاهدة للتليفزيون، فلا يُذاع منها سوى برنامجٌ واحدٌ في فترة السهرة، من ١٦ برنامجاً.
- قصر مدة إذاعة هذه البرامج حيث تبيّن أن متوسط زمن البرنامج الديني ١٥ دقيقة تقريباً، وتفتقر معظم هذه البرامج إلى التجديد في الشكل والقالب الفني.
- أوضحت النتائج أيضاً أن نسبةً غير قليلةٍ من البرامج الدينية في التليفزيون المصري تتعرض للإلغاء من خريطة البث اليومي، لتفضيل بعض الفقرات الأخرى عليها.

---

(١) د. ليلى عبد الرشيد عطار، الجانب التطبيقي في الشريعة الإسلامية، ط١ ، (جدة: إدارة الرسائل الجامعية (١٠)، ١٩٨٣ م)، ص ٩٨. عن: علي محمد جريشة، محمد شريف الزيق، أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي، دار الاعتصام، ط ٣، ١٩٧٩ م، ص ٧٣.

(٢) د. نجوى الفوال، البرامج الدينية في التليفزيون المصري: التقرير الأول: تحليل مضمون الرسالة الإعلامية، (القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، ١٩٩٤ م)، ص ص ٣٣: ٤١.

وكانت النتيجة الإجمالية لهذه الدراسة أن الاهتمام الذي نالته البرامج الدينية في فترة الدراسة لا يتفق والأهمية الحيوية التي يمثلها المضمون الديني في حياة المواطن المصري.

ويتناول الباحث فيما يلي محاولات بعض العلماء والمفكرين المسلمين وضع مجموعة من المبادئ والأسس الإسلامية التي يمكن أن يعتمد عليها الإعلام في الدول الإسلامية ليقوم بدوره في مجال الوقاية من الجريمة.

والسؤال الذي يسعى الباحث للإجابة عنه في الصفحات التالية هو:

ما الدور التربوي الذي يمكن أن تقوم به وسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة من منظور إسلامي؟

• **الأهداف العامة للنظام الإعلامي الإسلامي:**

من الوجهة الإسلامية لابد وأن يكون تناول وسائل الإعلام لموضوع الجريمة متمشياً مع الأهداف العامة للنظام الإعلامي الإسلامي، وقد حصر الدكتور "سعيد محمود عرفة" تلك الأهداف في هدفين رئيسين هما:[1]

أولاً: توعية المسلمين في جميع مراحل العمر، وعلى اختلاف ثقافاتهم بتعاليم دينهم طبقاً لما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة، وما تعارف عليه العلماء، وتنمية الثقافة الدينية لدى أفراد المجتمع المسلم.

ثانياً: نشر الدعوة الإسلامية بين غير المسلمين، وترغيبهم في الإسلام بالأدلة والبراهين.

وقال بأنه يتفرع من هذين الهدفين العامين عدة أهداف فرعية منها:

١- تربية النشء المسلم على قواعد دينية صلبة، وذلك باستخدام وسائل مبسطة تساعد على ترغيب الطفل في الإسلام. ويفضل تغليف المعلومات الدينية بوسائل ترفيهية كالأناشيد والتمثيليات والقصص، مع التركيز على القدوة الحسنة.

٢- تحفيز النشء والشباب على الإقبال على العلوم الدينية، وممارسة العبادات الإسلامية.

٣- توجيه البرامج في أجهزة الإعلام بما يخدم الإسلام، وهذا الهدف ذو شقين:

الأول: تنقية البرامج الإعلامية التي تبث للجمهور مما يتنافى مع التعاليم والمبادئ الدينية.

---

(١) د. سعيد محمود عرفة، "الإعلام الإسلامي في ضوء نظرية النظم"، المسلم المعاصر، العدد العاشر، (بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٧٧م)، ص ص ٨٧: ٨٩.

الثاني: تعريف المواطنين بدينهم، وتعميق العادات الإسلامية عندهم، مع تقديم التعاليم الدينية للعامة في قالب مشوق.

٤- توجيه أجهزة الحكم لتطبيق الشريعة الإسلامية، ويتطلب ذلك أن تكون أجهزة الإعلام الإسلامي مستقلة عن الدولة، ولها كيانها الإداري والمالي المستقل.

٥- توعية المسلمين المغتربين، وتهيئة وسائل إقامة مجتمع مسلم لهم في المهجر حتى يستطيعوا مواجهة التيارات المضادة في المجتمع غير المسلم الذي يعيشون فيه.

• المادة الإعلامية والجريمة:

وأولى الخطوات التي ينبغي على رجال الإعلام في المجتمع المسلم أن يبدأوا بها هي تطهير المادة الإعلامية من كل ما من شأنه التشجيع على ارتكاب جرائم معينة، ذلك لأن تناول مادة إعلامية تحض أو تحرض على فعل المنكر وارتكاب الجرائم، يكون من قبيل الدعوة إلى الشر، وهذا يتنافى مع دعوة الإسلام إلى الخير.

ومما يشير إلى دعوة الإسلام إلى الخير ما يلي:

يقول الله تعالى:

• ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَـٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران :١٠٤] .

• ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَآ إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت :٣٣] .

• ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوَ إِلَىٰ دَارِ السَّلاَمِ وَيَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [يونس :٢٥] .

• ﴿..وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ وَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [القصص :٨٧] .

وقال رسول الله ﷺ: "الدالُّ على الخير كفاعله".(١)

أما دعاة الكفر والإجرام والشر فقد قال الله تعالى في شأنهم:

• ﴿.. أُولَـٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوَ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة :٢٢١] .

• ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ يُنصَرُونَ﴾ [القصص :٤١] .

• ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوّاً إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر :٦] .

---

(١) الامام/ الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص ١٤٧.

• ﴿..أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان : ٢١] .

وبالتالي إذا كان التقليد أو المحاكاة سبباً من أسباب الجريمة فإن الإعلام الإسلامي لا يقدم لأفراد المجتمع الإسلامي نماذج سيئة يؤدي تقليد سلوكياتها إلى الوقوع في الآثام والذنوب، وحتى إن اضطرت وسائل الإعلام الإسلامية إلى تناول شخصيات إجرامية فلا ينبغي إظهار مثل هذه الشخصيات في صورة تدعو المشاهد لأن يتعاطف معها، كما لا ينبغي إظهارها في صورة بطولية أو التركيز على ما قد يحققه المجرم من مكاسب نتيجة إجرامه، حتى لا يغرى الأفراد بتقليده.

لقد ذكر الإمام "محمد أبو زهرة" أن النشرات التي تتناول أخبار الجريمة وتكشف الأستار وتبالغ في عرض تفاصيل الجرائم تدفع الشباب إلى الإجرام دفعاً.(١)

كذلك إذا كان الجنس سبباً في ارتكاب الكثير من الجرائم الأخلاقية، فإن الإعلام الإسلامي لا يتخذ من الإثارة الجنسية سبباً لتحقيق المكاسب المادية، ذلك لأن التركيز على عامل الجنس والإثارة الجنسية من شأنه أن يؤدي إلى إشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم، وقد توعد الله سبحانه وتعالى الذين يسعون لإشاعة الفاحشة في المجتمع الإسلامي بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور : ١٩] .

ولم تأت هذه الدعوة الإسلامية إلى عدم إشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم من فراغ، فاعتماد كثير من وسائل الإعلام على الإثارة الجنسية لتحقيق مكاسب مادية أكبر، جعل منها وسيلة جيدة لتحريك الدافع الجنسي لدى الشباب والمراهقين، ممن يشاهدون الأفلام السينمائية أو التليفزيونية المعتمدة على الإثارة الجنسية، أو الذين يقرأون في المجلات والصحف عن التفاصيل المثيرة لجرائم الاغتصاب، والخيانة الزوجية ... إلخ.

فماذا يُتوقع من الشاب أو المراهق بعد مشاهدته لمشاهد الحب والجنس، ورؤيته الفنانات شبه العاريات، وسماعه أحاديث الهوى، وظهور مثل هذه المشاهد على الشاشة كشيء يُقره المجتمع، ولا يُعاقب عليه.

إن مثل هذه المشاهد جديرة بأن تُلهب الغريزة الجنسية لدى الشباب والمراهقين ممن لا يجدون منفذاً طبيعياً لإشباع الرغبة الجنسية، لارتفاع نفقات الزواج وعجز الكثيرين

---

(١) الإمام/ محمد أبو زهرة، الجريمة، مرجع سابق ص ص ١٧: ١٨.

عنه، وبالتالي قد يلجأ بعض هؤلاء إلى إرواء ظمأهم عن طريق الاغتصـــاب والتحـــرش بالفتيات.

وقد يُبرر بعض القائمين على عملٍ إعلامي من هذا النوع فعلهم هذا، بأنهم يعـــالجون قضايا اجتماعية موجودة بالفعل في المجتمع كالدعارة والاغتصاب.... إلخ. وأنهم في نهاية العمل يُبرزون مصير الفتاة الساقطة أو الشاب الزاني في صورة تُنفر من هذه الأشياء، بإلقاء القبـــض عليهم، وسجنهم، أو إصابتهم بالأمراض الخطيرة كالإيدز.

ومثل هذا التبرير غير مقبول، لأن المشاهد التي يراها الشباب على مدار زمن الفيلم، لا تمحوها من الذاكرة عدة دقائق يلقى فيها المنحرف مصيره السيء، كذلـــك فـــإن القضايـــا الاجتماعية من هذا النوع، كالبغاء، وتجارة الرقيق الأبيض.. يمكن مناقشتها بإعداد برامـــج ذات طابع حواري، يتحدث فيها المتخصصون من الأطباء، ورجال الدين، وعلماء الاجتماع والتربية والقانون، وغيرهم، وتكون نتيجة الحوار تنفير الشباب من الجرائم الأخلاقية، لتبعاتها الدينية و القانونية والصحية والاجتماعية السيئة.

كذلك على العاملين في مجال الصحافة أن يتحروا الدقة فيما ينشرونه من أخبار الجريمة، ولا يتناولون جرائم ما زال التحقيق فيها مستمراً، وذلك حتى لا يتهموا بريئاً على صفحـــات المجلات والصحف فيقضون بذلك على سمعته، فقد قال الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات :٦] .

يقول الإمام ابن كثير: ومن هنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحـال لاحتمال فسقه.(١)

كذلك لا ينبغي نشر أسماء المتهمين في جرائم الآداب قبل ثبوت التهم الموجهة إليهم لأن الإسلام ينهى عن الخوض في أعراض الناس، فقد قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَـــٰئِكَ هُـــمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور : ٤].

فقد أوجب الله على القاذف- إذا لم يُقم البينة على صحة ما قال- ثلاثة أحكام هي:(٢)

---

(١) الإمام/ ابن كثير، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص ٢٠٨.

(٢) الإمام/ابن كثير مرجع سابق، الجزء الثالث، ص ٣٦٤.

الأول: أن يُجلد ثمانين جلدة.

الثاني: أنه ترد شهادته أبداً.

الثالث: أن يكون فاسقاً ليس بعدلٍ عند الله ولا عند الناس.

فلا ينبغي أن يكون كشف ستر الأفراد وفضحهم مجالاً لتحقيق الربح، ذلك أن منهم من زل زلةً واحدةً في ظروف معينةٍ، وهو غير مُصرٍ على الذنب، عازمٌ على التوبة، فإذا لم ينكشف ستر هذا، وتاب إلى الله فتاب الله عليه، فهنا يصبح الأمر وكأن شيئاً لم يكن، أما إذا علم الناس بهذا الجرم فإنهم لا يغفرون إذا غفر الله، ولا يعفون إذا عفا الله، ويظلون يُذكّرون هذا الفرد بجرمه فيحدث التنافر بين الفرد ومجتمعه وقد يؤدي هذا بالفرد إلى تكرار الجرم واعتياد الجريمة.

وقد قال الإمام "محمد أبو زهرة": "إن ستر الجرائم يجعل الجوَّ الذي يعيش فيه الناس جواً نقياً طاهراً عفيفاً، وهذا من شأنه أن يجعل الأثيم يتوارى فلا يظهر، وقد يكون ذلك سبيلاً لتهذيبه وتربية ضميره".[1]

وقد دعا رسول الله ﷺ إلى ستر الناس وعدم فضحهم أو تتبع عوراتهم، فقال ﷺ لهزّال عندما جاء يشهد على جريمة زنا: "يا هزّال لو سترته بردائك لكان خيراً لك".[2]

فالتركيز على نشر الجرائم المختلفة يُشعر بعض الأفراد أن الجريمة متفشيةٌ في المجتمع، وأنهم إذا ارتكبوا بعض الجرائم فلن يكونوا خارجين على المجتمع، فيهون لديهم ارتكاب الآثام والجرائم. لذلك لا ينبغي أن تنشر أخبار جريمة ما إلا إذا انتهى التحقيق فيها، وأدان القضاء أفراداً معينين، فيمكن نشر أخبار جرائم النصب والاحتيال، من باب الحرص على مصالح المسلمين، فنشر أسماء المحتالين والمخادعين يجعل أفراد المجتمع يأخذوا حذرهم في التعامل مع مثل هؤلاء.

لنشر أخبار الجريمة عند رجل الإعلام المسلم يجب أن يقوم بوظائف متعددةٍ منها:[3]

١) تربية المجتمع.

وذلك بإظهار بشاعة الجريمة وإعطاء المثل والعظة، وإظهار الأثر المدمر للجريمة على المجتمع، وأن مآل المجرم دائماً الفشل والفضيحة والنبذ من المجتمع.

---

(١) الإمام/ محمد أبو زهرة، الجريمة، مرجع سابق، ص ١٧.

(٢) الإمام/ مالك، الموطأ، مرجع سابق، ص ٥١٣.

(٣) د. حسن رجب، "أخبار الجريمة من منظور إسلامي"، المسلم المعاصر، العددان ٥١، ٥٢، (بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٨٨ م)، ص ١٦ ٢.

٢) التنبيه إلى الأخطاء:

حيث الجريمة واحدة من أهم الأخطار التي يتعرض لها الفرد والمجتمع.

٣) التعريف بالقانون:

حيث ينتاب الكثير من الناس ما يسمى بالأمية القانونية، وقد يقع البعض تحت طائلة العقاب لأن الجهل بالقانون ليس عذراً.

وقد ذكر الدكتور "أحمد اللهيب" أن الدور الإيجابي للإعلام الإسلامي في مجال الوقاية من الجريمة يتمثل في: [١]

١) تأكيد الأصالة الفكرية الإسلامية أمام تيارات الفكر الوافدة، وتوضيح أن التقدم التكنولوجي شيء، والسلوكيات شيء آخر، وأن تقدم الأول لا يؤدي بالضرورة إلى تقدم الثاني.

٢) عرض الجريمة بشكلٍ يُنفر من ارتكابها ويسر عملية مكافحتها.

٣) إزالة الفجوة بين الجمهور ورجال الشرطة حتى يشيع بينهم التعاون ويتوحد الهدف وهو ملاحقة المجرمين ومكافحة الجريمة.

٤) "غرس الوازع الديني الصحيح في النفوس بأساليب متطورة ومناسبة لمفهوم العصر واصطلاحاته وهذا الدور هو أعظم الأدوار لأنه جامعٌ للأدوار الإيجابية الأخرى، فالوازع الديني هو الموجه الأتوماتيكي لتسير الفرد والمجتمع في الخط الصحيح الذي يبعده عن الانحراف والوقوع في الجريمة".

كذلك ذكر الدكتور "حسن رجب" مجموعةً من القواعد التي يجب على الصحفي المسلم مراعاتها عند نشر خبر الجريمة، ومن هذه القواعد ما يلي: [٢]

١) أن يكون مضمون أخبار الجريمة أن الجريمة لا تفيد، فلا ينبغي أن يتضمن الخبر تهاوناً مع المجرمين في تطبيق العقوبات عليهم.

٢) ألا يصور المجرم في صورة البطل مما يدفع الآخرين لتقليده.

٣) الحذر من تقديم وصفاتٍ جاهزة للطرق المختلفة لارتكاب الجرائم المختلفة.

---

(١) د. أحمد اللهيب، "دور الإعلام في تنمية وعي المجتمع للوقاية من الانحراف والوقوع في الجريمة"، المنهل (السعودية)، المجلد ٤٤، السنة ٤٨، مايو ويونيو ١٩٨٢ م، ص ٣٢١.

(٢) د. حسن رجب، مرجع سابق، ص ص ٢١٦ : ٢٣٨.

٤) عدم التدخل في مجرى العدالة؛ فلا ينبغي أن تتدخل الصحافة في القضايا الجنائية بالعرض المتحيز للأخبار استحساناً أو استهجاناً للأدلة والوقائع المعروضة أمام القضاء.

٥) لا ينبغي أن تُصدر الصحافة حكماً بالإدانة قبل أن تنطق به المحكمة.

٦) عدم الاعتماد على الإثارة الجنسية وإشاعة الفاحشة عن طريق نشر جرائم الآداب.

٧) عدم مزج أخبار الجريمة بالفكاهة مما يفقد القارئ حساسيته إزاء هذه الجرائم.

٨) عدم استيراد المفاهيم: كالربط بين الإسلام والعنف، أو بين العربي والوحشية.

٩) الحفاظ على القيم، فقد حدث تدهورٌ في القيم مما جعل البعض يمجدون كثيرين من المشاهير من ذوي السمعة السيئة، وقد قال "مارشال فيشويك" أستاذ الإنسانيات بمعهد "فرجينيا" الهندسي في بلاكسبورج أنه: "بإعادة تعريف الجريمة ومعنى الجرائم، أصبحنا نسمح لأناسٍ بدخول منازلنا كنا في الماضي نرفضهم تماماً، بل إننا في الواقع نكاد نحدهم".

١٠) يراعى في استخدام الصور ما يلي:

- عدم نشر صور المجني عليهم بالذات في قضايا أخلاقية.
- عدم نشر الصور الجماعية التي يظهر فيها المجرم مع آخرين تصادف وجودهم في المكان.
- عدم نشر صور القتلى والجرحى التي تنافي الذوق العام.
- يكون نشر الصور مفيداً في حالة المحكوم عليهم في قضايا النصب والتزوير.

ويُعد الصدق من أهم المبادئ التي قام عليها الإعلام الإسلامي، فالصدق في الإعلام الإسلامي من أهم مقومات تصديق المصدر أو المرسل، ولذلك كان الصدق أشهر الصفات التي اتصف بها رسول الله ﷺ.[1] وفي هذا إشارةٌ إلى ضرورة تحري الناشر لأخبار الجريمة للحقيقة حتى لا يتهم بريئاً كذباً وبهتاناً.

ولزيادة فعالية وسائل الإعلام في مجال تنمية القيم الإسلامية المعبرة عن حركة المجتمع المسلم، وبالتالي التقليل من انحراف بعض أفراده، ذكر الدكتور "على خليل أبو العينين" الشروط الآتية:[2]

١) أن تنبثق رسالتها من تصورٍ إسلامي خالصٍ، مع ضرورة التكامل مع باقي المؤسسات الأخرى.

---

(١) أمينة الصاوي، د. عبد العزيز شرف، نظرية الإعلام في الدعوة الإسلامية، (القاهرة: مكتبة مصر، د. ت)، ص ص ٢٠٦: ٢٠٧.

(٢) د. علي خليل أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص ص ١٨٠: ١٨٢.

٢) أن تخضع لتنظيم وتخطيط شامل ومتكامل بحيث يأتي هذا التخطيط على أساس دراسة الواقع وفهمه فهماً جيداً. ومن هنا يمكن توصيل القيم الإسلامية للناس كافة بأسلوب عصري.

٣) الاعتماد على الحكمة في مخاطبة الناس، ومراعاة اهتماماتهم وآلامهم.

٤) ضرورة التصدي للقيم والاتجاهات الهابطة، والتي تهدف إلى التشكيك في القيم الإسلامية، وذلك عن طريق الاعتماد على الحجج والبراهين والصراحة والوضوح.

٥) إعداد الكوادر الإعلامية المسلمة، التي تستطيع نقل القيم الإسلامية إلى أفراد المجتمع المسلم بصورة مشوقة.

٦) تكريس الطاقات المسلمة، فكراً وثقافة وعلماً واقتصاداً وحشدها في سبيل تقديم ما يفيد المسلمين، بحيث يمكن عرض القيم الإسلامية في صورة مسلسل أو مسرحية هادفة.

٧) توفير القدوة الحسنة إعلامياً، بحيث تكون ملتزمة بالقيم الإسلامية.

٨) تركيز الاهتمام على برامج الأطفال بحيث تقدم القيم الإسلامية في صورة مبسطة.

٩) التركيز على برامج المرأة المسلمة التي تُعد أخطر عامل مؤثر في تنمية القيم لدى الطفل المسلم.

ومما سبق يمكن القول بأنه إذا كان الهدف هو:

قيام وسائل الإعلام بدور إسلامي في مجال الوقاية من الجريمة.

فإن السبيل لتحقيق هذا الدور على أرض الواقع هو الاعتماد على الوسائل الإسلامية الآتية:

أولاً: أن يكون الإعلام إسلامياً:

ولكي يكون الإعلام إسلامياً يجب تحقيق الآتي:

أ- أن تعكس وسائل الإعلام من خلال ما تقدمه من مادة إعلامية مبادئ وأخلاقيات وقيم الدين الإسلامي، مع التركيز على القيم الداعية إلى نبذ جميع صور الانحراف والسلوك الإجرامي. وتأكيد القيم الدالة على الرفق والتسامح، والعدل، والمساواة، والحرص على صالح الآخرين والصالح العام.

ب- أن تُعرض القيم الإسلامية السابقة في شكلٍ شائقٍ وجذابٍ، حتى تصل إلى أكبر عددٍ ممكنٍ من أفراد المجتمع الإسلامي.

جـ- الاعتماد على كتب السيرة الإسلامية في إعداد الملصقات القصصية والمواقف الإنسانية المشرقة من بطولات وتضحيات في سبيل الرقي بالمستوى الإنساني، ومحاربة النزول إلى سفوح الشهوات، وارتكاب الجرائم، والاستهانة بحقوق الإنسان.(١)

د- مراعاة حرمة الله سبحانه وتعالى في كل كلمة أو مقالة أو صورة أو أي مادة إعلامية، فلا تتبع الشهوات والأهواء، فيضيع الحق.(٢) وهذا يعني الصدق، وتحري الحقيقة قبل تناول أخبار الجريمة على صفحات الصحف والمجلات.

هـ- إعداد رجل الإعلام المسلم، الذي لا يسعى إلا إلى إصلاح المجتمع المسلم ودرأ الشر والانحراف عنه، فلا يسعى لتحقيق المكاسب المادية بعرض فيلم خليع، أو نشر خبر يتهم به بريئاً قبل أن يُثبت القضاء إدانته.

و- التصدي للقيم الوافدة التي تتعارض مع القيم الإسلامية.

ي- الاستعانة برجال الفكر الإسلامي، والثقافة الإسلامية، في اعداد المادة الإعلامية.

ومن تعريفات الإعلام الإسلامي ما يلي:

١- يُعرّفه الدكتور "محيي الدين عبد الحليم" بانه: "تزويد الجماهير بحقائق الدين الإسلامي المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال وسيلة إعلامية إسلامية أو وسيلة إعلامية عامة. بواسطة قائم بالاتصال لديه خلفية واسعة ومتعمقة في موضوع الرسالة التي يتناولها وذلك بغية تكوين رأى عام صائب يعي الحقائق الدينية ويترجمها إلى واقع في سلوكه ومعاملاته".(٣)

٢- وقد عرّفه الدكتور "منير حجاب" بأنه: "الإعلام الذي يعكس الروح والمبادئ والقيم الإسلامية ويمارس في مجتمع إسلامي ويتناول كافة المعلومات والحقائق والأخبار المتعلقة بكافة مناحي الحياة السياسية والاجتماعية والقانونية و الدينية والأخلاقية ".(٤)

---

(١) د. أحمد اللهيب، مرجع سابق، ص ص ٣٢٤: ٣٢٥.

(٢) د. ليلى عبد الوشيد عطار، مرجع سابق، ص ٩٩.

(٣) د. محيي الدين عبد الحليم، "الإعلام الإسلامي: الأصول، والقواعد، والأهداف"، بحث مقدم لندوة الإعلام الإسلامي بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل، فى المدة من ٣-٥مايو ١٩٩٢، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر بالقاهرة، ص ٥٤.

(٤) د. محمد منير حجاب، مبادئ الإعلام الإسلامي، ط ١، (الاسكندرية: المطبعة العصرية، ١٩٨٢ م)، ص ٩٣.

٣- وقد عرّفه الدكتور "عبد الوهاب كحيل" بأنه: "استخدام منهج إسلامي بأسلوب فني إعلامي يقوم به مسلمون عالمون عاملون بدينهم مفهمون لطبيعة الإعلام ووسائله الحديثة وجماهيره المتباينة، مستخدمون تلك الوسائل المتطورة لنشر الأفكار المتحضرة، والأخبار الحديثة، والقيم الأخلاقية، والمبادئ والمثل، للمسلمين وغير المسلمين في كل زمان ومكان في إطار الموضوعية التامة بهدف التوجيه والتوعية والإرشاد لإحداث التأثير المطلوب ".[1]

ثانياً: تعريف أفراد المجتمع المسلم بالتشريع الجنائي الإسلامي وأخلاقياته:

وهذا يعني مساهمة وسائل الإعلام في توعية أفراد المجتمع المسلم بمعنى الجريمة في الإسلام، والعقوبات المختلفة التي حددها الشرع لكل جريمة، مع إبراز الحكمة وراء تشريع تلك العقوبات. وتوعية الأفراد بالتشريع الجنائي الإسلامي تحميهم من الوقوع تحت طائلة القانون لجهلهم به، وارتكابهم أفعالاً إجرامية لم يعلموا أنها كذلك.

ثالثاً: التنفير من الجريمة:

ويظهر هذا الأسلوب في الوقاية من الجريمة بجلاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ومن ذلك ما يلي:

- يقول الله تعالى في شأن من يخت يتيماً حقه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء :١٠].
- ويقول الله تعالى في شأن المغتاب: ﴿ ..وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات :١٢].
- ويقول تعالى في التنفير من الزنا: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء :٣٢].
- وحذّر الله تعالى من العقوبة الأخروية للجرائم والآثام فقال سبحانه: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [إبراهيم :٢].
- ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة :١].
- ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين :١].
- ﴿.. فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الزمر :٢٢].
- ﴿.. فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ [الزخرف :٦٥].

---

(١) د. عبد الوهاب كحيل، الأسس العلمية والتطبيقية للإعلام الإسلامي، ط١، (بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٥م)، ص ٢٩.

وكان رسول الله ﷺ يُنفر من الذنوب والآثام وغيرها، ومن ذلك ما يلي:

- قال رسول الله ﷺ : "لا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر".(١)
- وقال رسول الله ﷺ: "من غشنا فليس منا".(٢)

ويمكن للإعلام الإسلامي أن يُنفر من الجريمة عن طريق:

١) إظهار سوء عاقبة الجاني.

٢) إظهار نبذ المجتمع للمجرمين.

٣) التذكير بعقوبة الآخرة.

٤) بث مشاهد تطبيق العقوبات من جلدٍ ورجمٍ وقطعٍ من قبيل إعلان العقوبة لما يحمله من رَدعٍ للمشاهد.

وقد ذكر "حسن ملاّ عثمان " في ذلك ما يلي: "على القائمين على وسائل الإعلام أن يُعدوا برامج وتسجيلات تُنفر من المحرمات، وتُبيّن العواقب الوخيمة التي تنشأ من مشاهدة الأفلام التي يروجها دعاة الرذيلة والانحلال. كذلك يجب على الدولة تشديد الرقابة على أفلام الفيديو التي تُعرض في الأسواق للبيع والإيجار ومنع تداول السيئ منها".(٣)

رابعاً: تكثيف إذاعة البرامج الدينية:

بحيث لا يتفصل ما يدعو إليه البرنامج الديني عن باقي الأعمال المعروضة، فلا ينبغي أن يدعو برنامجٌ ما إلى عدم التبرج وإلى الاحتشام، ثم يُذاع فيلمٌ يحوي على العديد من المشاهد المحركة للغرائز بما تتضمنه من غُري وتكشف وسفور.

خامساً: عدم إظهار بعض المشاهير من الممثلين أخلاقياً في مكانة مرموقة:

ذلك لأن تركيز وسائل الإعلام على شخص راقصة على سبيل المثال، وإظهار أنها تبوأت مكانةً عاليةً في المجتمع بفضل العمل في هذا المجال، فقد يُغري هذا بعض الفنيات لتقليدها كذلك إظهار بعض الفنانين من ذوي الشعبية الكبيرة وهم يشربون الخمر، أو يخالطون النساء، ومع ذلك يظهرون وهم يُكرّمون على أعلى المستويات.

---

(١) الإمام/ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، مرجع سابق، الجزء الثاني، ص ١١١٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٤٩.

(٣) حسن ملاّ عثمان، تربية الإنسان المسلم، ط ١، (القاهرة: دار الصحوة للنشر، ١٩٨٥م)، ص ١٦٥.

سادساً: توضيح بعض المفاهيم التي قد يؤدي فهمها فهماً خاطئاً إلى تحول البعض إلى مجرمين:

ومن هذا توضيح بعض المفاهيم الدينية حول الالتزام الديني والجهاد، حتى لا يصبح البعض متطرفين، أو إرهابيين، أو يستحلون أموال الناس بالباطل.

سابعاً: نشر أسماء وصور معتادي الإجرام:

وذلك من قبيل تحذير المسلمين منهم، حتى يأخذوا حذرهم.

"رغم أن النظام الإعلامي الإسلامي جزءٌ من النظام الإسلامي العام، فإنه من غير المنتظر أن يُحقق الإعلام الإسلامي أهدافه بالكامل إلا إذا كان النظام الإسلامي العام مطبقاً تطبيقاً شاملاً على مستوى الفرد وعلى مستوى المجتمع...

... وقد لا يكون من المستطاع تنفيذ نظام الإعلام الإسلامي المقترح مرةً واحدةً – بسبب عدم تطبيق النظام الإسلامي الشامل– فلا بأس من أن يكون التنفيذ مرحلياً، مع مراعاة مراجعة نتائج تنفيذ كل مرحلة وارتباطها بالنظام العام، وتحقيق الأهداف العامة للنظام"[1]

وإذا تم التنفيذ المرحلي لنظام الإعلام الإسلامي، فإن هذا من شأنه عدم إحداث التغيير المفاجئ لطبيعة الإعلام، والتي قد يستكرها الكثيرون، فالتدرج مبدأٌ هامٌ من مبادئ الإصلاح يخفف من وطأة التغيير، فإذا ما تم النظام الإعلامي الإسلامي ساهم بدوره في خلق المجتمع الإسلامي، عن طريق توعية أفراد المجتمع بأمور دينهم، وتعليمهم الحلال من الحرام، والمباح من المحظور، فإذا التزم الأفراد الحلال المباح، ونأوا عن الحرام المحظور اختفت الجريمة من المجتمع.

---

(١) د. سعيد محمود عرفة، مرجع سابق، ص ص ٩١: ٩٢.